

٢- وتحيد علما بالبيان الذي أدلى به ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (١) ومفاده أن المبرون الموضوع تحت إدارة المملكة المتحدة ينتظر أن يحقق عام ١٩٦٠ الأهداف المنصوص عليها في المادة ٧٦ ب من ميثاق الأمم المتحدة ،

٣- وتطلب الى مجلس الرماية أن يدرس في أقرب وقت ممكن أثناء دورته الثالثة والعشرين تقارير بعثة الأمم المتحدة الزائرة للإقليم غرب أفريقيا المشمولة بالوصاية عن عام ١٩٥٨ ، وأن يحيل هذه التقارير ، مشفوعة بملاحظاته وتوصياته ، الى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز ٢٠ شباط (فبراير) ١٩٥٩ ، ليتيح لها أن تتخذ ، بالتشاور مع السلطات القائمة بالادارة ، التدابير اللازمة فيما يتعلق ببلوغ أهداف نظام الرماية في الاقليمين كاملة .

الجلسة العامة ٧٨٢
٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨

القرار ١٣٢٦ (الدورة ١٣)

تقرير عن الاوضاع الاجتماعية في الاقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى أنها قد رافقت في قراراتها رقم ٦٤٣ (الدورة ٧) المتخذ في ١٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٢ و ١٢٦١ (الدورة ١٠) المتخذ في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٨ على تقريرين عن الاوضاع الاجتماعية أعدتهما لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عامي ١٩٥٢ (٢) و ١٩٥٥ (٣) ،

-
- (١) المرجع الأخير ، الدورة الثالثة عشرة ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٨٠٣ .
(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة ، الملحق رقم ١٨ (ج/ع/٢٢١٦) الباب الثاني .
(٣) المرجع الأخير ، الدورة العاشرة ، الملحق رقم ١٦ (ج/ع/٢٦٠٨) ، الباب الثاني .

وان تلتقت التقرير الجديد عن الانواع الاقتصادية الذي أعدته في عام ١٩٥٨
لجنة الاعلام للاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (١) ،

وان تلاحظ المساهمات القيمة للوكالات المتخصصة المعنية والامانة العامة ،

١- توافق على التقرير الجديد بشأن الانواع الاجتماعية الذي أعدته في عام ١٦٥٨ لجنة الاعلام للاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وترى وجوب قراءة هذا التقرير مع التقريرين السابقين اللذين ووفق عليهما في عامي ١٩٥٢ و ١٦٥٥ ،

٢- وتدعو الامين العام الى احوالة تقرير عام ١٩٥٨ الى أعضاء الامم المتحدة المسؤولين عن ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وإلى مجلس الوصاية وإلى الوكالات المتخصصة المعنية ، للنظر فيه .

الجلسة العامة ٧٨٦

١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨

القرار ١٣٢٧ (الدورة ١٣)

التعاون الدولي بحدود الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والاقاليم المشمولة بالوصاية في افريقيا

ان الجمعية العامة :

اذ تأخذ بعين الاعتبار الاهداف المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر ، ولا سيما في المادة ٧٣ د ، وفي الفصل الثاني عشر من ميثاق الامم المتحدة ،

٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ بشأن التعاون الدولي بصدد الاوضاع

(١) المرجع الأخير ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١٥ (ج/ع/٣٨٣٧) ، الباب الثاني .